ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: www.jtuh.org/

The Role of the Transcriber and Transcribed in Exploring the Revelation of investigation and interpretation of Imam Abi Bakr Al-Haddad Al-Yamani (T.: 800 AH)

Prof. Dr. Othman Hussein Al-Faraji

Tikrit University

Aws Nadem Saleh Ahmed

Salah al-Din Education Directorate

* Corresponding author: E-mail : com.gmail@Awsnadem22
07702098776

Keywords:
Transcriber
Transcribed
Interpretation
Imam Abi Bakr Al-Haddad Al-Yamani

ARTICLE INFO

Article history:
Received 24 Apr. 2022
Accepted 22 May 2022
Available online 29 Nov 2022
E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©2022 COLLEGE OF Education for Human Sciences, TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

ABSTRACT

This research deals with the abrogation in language, the scholars' definition of it and Imam Abu Bakr al-Haddad's definition as well. The study also deals with the definition of abrogation in Sharia, the scholars' definition of it and Imam Abu Bakr al-Haddad's definition of it. In addition, the study tackles the wisdom of abrogation enhanced by legal evidence from the Qur'an and the Sunnah. The study aims to answer the question of Imam Abu Bakr's interpretation of the verse of abrogation, and his interpretation of the verse substitution.

© 2022 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.29.11.2.2022.01

Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities

الناسخ والمنسوخ في تفسير كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل للإمام ابي بكر الحداد اليمني (ت:800هـ)

أ.م.د عثمان حسين الفراجي/ جامعة تكريت / كلية التربية للعلوم الانسانية

م. اوس ناظم صالح احمد/مديرية تربية صلاح الدين

الخلاصة:

الحمد لله الذي أنزل كتابه سراجاً منيراً، وأرسل رسوله داعياً ومبشراً ونذيراً، وأصلي وأسلم على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه ذوي الرأي السديد.

أما بعد

فقد جاء هذا البحث تحت عنوان الناسخ والمنسوخ في تفسير كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل للإمام ابي بكر الحداد اليمني (ت:800هـ)

ويتضمن هذا البحث اربعة مباحث:

المبحث الأول: وفيه مطلبان: المطلب الاول: تعريف النسخ في اللغة تعريف العلماء به وتعريف الامام ابو بكر الحداد له والمطلب الثاني: تعريف النسخ في الشرع وتعريف العلماء له وتعريف الامام ابو بكر الحداد له ، المبحث الثاني: الحكمة من النسخ مع الادلة الشرعية من القران والسنة، المبحث الثالث: أنواع النسخ مع الدليل لكل نوع، المبحث الرابع: وفيه مطلبان: المطلب الاول: تفسير الامام ابو بكر لآية النسخ والمطلب الثاني: تفسير الامام ابو بكر الحداد لآية التبديل آية بآية , مع الخاتمة والهوامش والمصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: الناسخ، نسخت، ترجمة، الامام ابي بكر الحداد اليماني

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابه سراجاً منيراً، وأرسل رسوله داعياً ومبشراً ونذيراً، أحمده حمد الشاكرين، وأصلي وأسلم على رسوله الأمين، المخصوص بالوحي والتأييد، وعلى آله وصحبه ذوي الرأي السديد.

أما بعد

فإن علوم القرآن الكريم من أجل العلوم وأشرفها، وقد خصَّ الله تعالى هذه الأمة في كتابهم هذا المنزل على نبيهم (ﷺ) بما لم يكن لأمة من الأمم في كتبها المنزلة، فإنه تعالى تكفل بحفظه دون سائر الكتب قال تعالى:﴿ هُوَ يُوسُفَ الرَّعْدِ إِبْرَاهِيمَ الْحِجْرِ النَّحْلِ الْإِسْرَاءِ ﴾ [1]، وكان من تمام حفظه أن هيأ الله لكتابه علماء بارعين، وكان من هؤلاء علم من أعلام الأمة وإمام من أهل السنة: الامام ابو بكر بن علي بن محمد الحداد العبادي الزبيدي المصري اليمني الحنفي (رحمه الله) المتوفى سنة 800هـ- 1397-1398م، المتبحر في التفسير، ومن توفيق الله تعالى أن أكرمني بدراسة العلوم الشرعية، لا سيَّما كتابه العزيز، في كلية التربية، ويسر لي المشاركة في خدمة كتابه الكريم بموضوع أسأل الله أن ينفع به المسلمين ألا وهو: مباحث علوم القرآن في تفسير الامام ابو بكر الحداد المسمى (تفسير كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتآويل)، وبعد قراءتي لتفسير الإمام ابو بكر

الحداد قد وجدت اسباب قد شجعتني على اختيار بحث مستل من اطروحتي وعنوانه الناسخ والمنسوخ من هذا الموضوع وذلك من عدة أمور:

1.خدمة القرآن العظيم رجاء ما عند الله من الثواب والمغفرة، لأكون من أهل القرآن وهم أهل الله وخاصته.

2.ما يتيحه لي هذا الموضوع بإذن الله تعالى من الإطلاع على تفسير كتاب الله وما يتناوله من مباحث لعلوم القرآن.

3.سعة علم الإمام ابو بكر الحداد (رحمه الله) الامر الذي جعلني في شوق للانتهال من هذه العلوم.

لهذه الأسباب اخترت هذا الموضوع ليكون بحث اطروحتي لنيل درجة الدكتوراه في قسم علوم القرآن–إن شاء الله تعالى–

أما الصعوبات التي واجهتني في البحث فهي الصعوبات التي يواجهها كل باحث من ناحية عدم توفر الظروف الملائمة للدراسة والبحث في بلدنا العزيز، إلى ان المفسر الامام ابو بكر الحداد من المفسرين المعاصرين.

أما خطة البحث عرضه بإيجاز كالآتي: الناسخ والمنسوخ : ويتضمن اربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف النسخ في اللغة والشرع، المبحث الثاني: الحكمة من النسخ، المبحث الثالث: أنواع النسخ، المبحث الرابع: تفسير الامام ابو بكر لآية النسخ وآية التبديل آية بآية. أما منهجي في البحث فقد كان كالآتي:

1. عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها، وخرجت الأحاديث النبوية من أمهات الكتب المعتمدة، مع بيان درجة الحديث، وأقوال العلماء فيه إن لم يكن مخرجاً في الصحيحين أو أحدهما.

2. ترجمت الأعلام الواردة اسماؤهم في تفسير الحداد وذلك عند ورود أسماؤهم في أول مرة، وقد جعلت الترجمة في الهامش، وقد اعتمدت التراجم الخاصة بترجمة الصحابة وعلماء اللغة والنحو وعلماء التفسير.

3.ضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبطٍ وشرحت الكلمات الغريبة معتمداً على كتب غريب الحديث ومعاجم اللغة.

الدراسات السابقة: لا توجد دراسات سابقة للبحث ولكن دراسة سابقة لموضوعات الناسخ والمنسوخ ومباحث علوم قران.

الباحث

المبحث الأول

تعريف النسخ في اللغة والشرع

المطلب الأول: النسخ لغةً

قال ابن منظور: (النسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان)[2].

النسخ في اللغة وهو شيئان:[3]

أحدهما: (بمعنى التحويل والنقل، ومنه نسخ الكتاب وهو أن يحول من كتاب إلى كتاب، فعلى هذا الوجه كل القرآن منسوخ، لأنه نسخ من اللوح المحفوظ)، كما في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَٰنِ الْوَاقِعَةِ الْحَدِيدِ الْحَاقَّةِ الْحَشْرِ الْمُمْتَحَنَةِ الصَّفِّ الْجُمُعَةِ الْمُنَافِقُونَ التَّغَابُنِ الطَّلَاقِ التَّحْرِيمِ الْمُلْكِ﴾[4] قال ابو بكر الحداد: أي إنا كنا نأمر الحفظة بنسخ أعمالكم وكتابتها وإثباتها ونبينها بيانا شافيا ونثبتها عليكم أول فأول فى الدنيا، فهى وفق ما عملتم بالدقة والضبط[5].

وقيل (نستنسخ) أي نأخذ نسخة، وذلك أن الملكين يرفعان عمل الإنسان، فيثبت الله منه ما كان له فيه ثواب أو عقاب, وقيل: الاستنساخ من اللوح المحفوظ تنسخ الملائكة كل عام ما يكون من أعمال بني آدم، والاستنساخ لا يكون إلا من أصل، فينسخ كتاب من كتاب, وقال الضحاك: نستنسخ أي نثبت وقال السدي: نكتب، وقال الحسن: نحفظ, وقال ابو بكر الحداد: نستنسخ نبين ونثبت[6].

يقول ابن جرير الطبري: (واصل النسخ: من نسخ الكتاب، وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره، وإنما هو تحويله ونقل عبارته إلى غيرها)[7].

ويقول النحاس: (والآخرين من نسخت الكتاب إذا نقلته من نسخة، وعلى هذا الناسخ والمنسوخ)[8].

وقد عارض هذا الرأي مكي بن أبي طالب في كتابه الإيضاح إذ قال: ((وهذا المعنى ليس من النسخ الذي قصدنا إلى بيانه، وليس في القرآن آية ناسخة لآية أخرى بلفظ واحد ومعنى واحد، وهما باقيتان وهذا لا معنى لدخوله فيما قصدنا إلى بيانه، وقد غلط في هذا جماعة وجعلوا النسخ الذي وقع في القرآن مأخوذاً من هذا المعنى، وقد وهم، وقد انتحله النحاس...

وهذا ليس من النسخ الذي هو إزالة الحكم وبقاء اللفظ ولا من النسخ الذي هو إزالة الحكم واللفظ وهذا نظير قوله:﴿ الصَّفُّ الْجُمُعَةُ الْمُنَافِقُونَ التَّغَابُنِ الطَّلَاقِ التَّحْرِيمِ الْمُلْكِ ﴾[9][10].

الثاني: يكون بمعنى الإزالة او التبديل، يقال نسخت الشمس الظل: أي أزالته، فعلى هذا يكون بعض القرآن ناسخاً وبعضه منسوخاً وهو المراد من الآية 106 من سورة البقرة قوله تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قال تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صدق الله العظيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾[11],

قال ابو بكر الحداد: معناه: ما نبدل من آية[12], وقال الخليل بن أحمد الفراهيدي في (ن س خ) مادة نسخ: ((والنسخ إزالتك أمراً كان يعمل به ثم ننسخه بحادث غيره، كالآية تنزل في أمر ثم يخفق فتنسخ بأخرى، فالأولى منسوخة، والثانية ناسخة))[13].

وأما الشوكاني فيقول: (نسخت الشمس الظل إذا أذهبته وحلت محله وهو معنى قوله ننسخ من آية)[14].

ثالثاً: وقد أضاف العلماء قولاً ثالثاً أيده الإمام ابو بكر الحداد: وهو الإبطال والازالة: تقول العرب: نسخت الريح أثر القوم إذا أبطلتها وعفت عليها[15].

ومثال ذلك: قال تعالى: ﴿ ﴿ ﴿ ﴿ سُورَةُ الْفَاتِحَةِ الْبَقَرَةِ آلِ عِمْرَانَ النِّسَاءِ الْمَائِدَةِ الْأَنْعَامِ الْأَعْرَافِ الْأَنْفَالِ التَّوْبَةِ يُونُسَ هُودٍ يُوسُفَ الرَّعْدِ إِبْرَاهِيمَ الْحِجْرِ النَّحْلِ الْإِسْرَاءِ الْكَهْفِ مَرْيَمَ طَهَ الْأَنْبِيَاءِ الْحَجِّ الْمُؤْمِنُونَ النُّورِ ﴾[16], قال ابو بكر الحداد: أي: (يبطله ويزيله)[17].

وقيل أن الله (عزَّ وجل) يبطل ما يلقي من ذلك على لسان نبيه (ﷺ)[18].

المطلب الثاني: النسخ في الشرع

قال القرطبي يقول ابن فارس: النسخ: (النسخ نسخ الكتاب أن تزيل أمراً كان من قبل يعمل به ثم تنسخه بحادث غيره، كالآية تنزل بأمرٍ ثم ينسخ بأخرى, وكل شيء خلف شيئاً فقد أنتسخه)[19].

وقال في مقاييس اللغة: (النسخ نسخ الكتاب، والنسخ أمره كان يعمل به من قبل ثم ينسخ بحادث غيره كالآية ينزل فيها أمر ثم تنسخ بآية أخرى)[20], وقيل: هو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر[21].

وقال ابو بكر الحداد: النسخ في لسان الشرع: النسخ تبدل الآية بخير من المنسوخة, اي اكثر من الثواب وقيل: الين واسهل على الناس, او مثلها في المصلحة والثواب, وايضا بيان انتهاء الحكم المستفاد من الآية المتلوة، وحكمته أن الأحكام ما شرعت إلا لمصلحة الناس، وهى تختلف باختلاف الزمان والمكان، فإذا شرع

حكم في وقت كانت الحاجة إليه ماسة، ثم زالت الحاجة فمن الحكمة نسخه وتبديله بحكم يوافق الوقت الآخر فيكون خيرا من الأول أو مثله في فائدته للعباد، قال أهل الأصول، كان النبي (ﷺ) مأموراً بشريعة إبراهيم إلا ما نسخ بشريعته وما لم ينسخ صار شرعاً له[22].

المبحث الثاني

الحكمة من النسخ

لقد ثبت النسخ في القرآن والسنة النبوية وإجماع أهل العلم وله حِكم عديدة وعظيمة ومن أهمها:

1.التخفيف والتيسير ورفع المشقة حتى يتذكر المسلم نعمة الله عليه[23] ومثال ذلك:

-قال تعالى:﴿البقرة آل عمران النساء المائدة الأنعام الأعراف الأنفال التوبة يونس هود يوسف الرعد إبراهيم الحجر﴾[24]، قال ابو بكر الحداد: أي إن يقاتل الرجل من المسلمين العشرة من الكفار, والمائة منهم الالف من الكفار كما امرهم الله وسهل الامر عليهم ليعرفوا ويشكروا, وهذا عدة منه تعالى وبشارة بأن الجماعة من المؤمنين إن صبروا غلبوا عشرة أمثالهم من الكافرين بعون الله وتأييده, فجاء التخفيف بعدها[25], فنزلت بقوله تعالى: ﴿النحل الإسراء الكهف مريم طه الأنبياء الحج المؤمنون النور الفرقان الشعراء النمل القصص العنكبوت الروم لقمان السجدة﴾[26].

-ومنه قوله تعالى:﴿بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم قال تعالى: ﴾﴿بسم الله الرحمن الرحيم صدق الله العظيم بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم قال تعالى: ﴾﴿بسم الله﴾[27], قال ابوبكر الحداد: كانت عدة الوفاة في الابتداء حولاً كاملاً بقوله تعالى:﴿بسم الله الرحمن الرحيم صدق الله العظيم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أعوذ﴾[28],ثم نسخت بأربعة أشهر وعشرا[29].

2.تطور التشريع وتدرجه إلى رتبة الكمال حسب تطور الدعوة وتطور حال الناس[30]،

ما نزل في تحريم الخمر:

فأول ما نزل بشأنها:﴿القمر الرحمن الواقعة الحديد المجادلة الحشر الممتحنة الصف الجمعة المنافقون التغابن الطلاق التحريم الملك القلم الحاقة المعارج نوح الجن المزمل المدثر القيامة الإنسان المرسلات النبأ النازعات عبس التكوير الانفطار المطففين﴾[31]، قال ابو بكر الحداد: قال ابن عباس (رضي الله عنهما) لما نزلت هذه

الاية ترك بعض الناس الخمر, وقالوا: لا حاجة لنا فيما فيه اثم كبير, ولم يتركها بعضهم, وقالوا: نأخذ منفعتها ونترك اثمها, كانت دلالة الآية على التحريم ليست صريحة لم تجعل تشريعا عاما تطالب به كل الأمة، بل عمل فيها كل واحد باجتهاده، فمن فهم منها التحريم امتنع منها، ومن لم يفهم ذلك جرى على أصل الإباحة، ومن ثم عمل الصحابة باجتهادهم على اختلافهم فيه[32].

ثم تأتي المرحلة الثانية من تحريم الخمر وسببها أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً فدعا ناساً من أصحاب النبي (ﷺ) وأتاهم بخمر فشربوا وسكروا وحضرت صلاة المغرب، فقدموا بعضهم ليصلي بهم فقرأ: ((يا أيها الكافرون أعبدوا ما تعبدون هكذا إلى أخر السورة بحذف لا فأنزل الله تعالى:﴿الٓمٓ تَنزِيلُ ٱلسَّجۡدَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ أَمۡ يَقُولُونَ ٱفۡتَرَىٰهُۖ بَلۡ هُوَ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوۡمٗا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٖ مِّن قَبۡلِكَ لَعَلَّهُمۡ يَهۡتَدُونَ﴾[33] فحرم السكر أوقات الصلاة فلما نزلت هذه الآية تركها قوم، وقالوا لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة وتركها قوم في أوقات الصلاة وشربها في غير حين الصلاة حتى كان الرجل يشرب بعد صلاة العشاء فيصبح قد زال عنه السكر، ويشرب قوم بعد صلاة الصبح[34] فيصبحوا إذا جاء وقت الظهر، فكانوا بعد نزول هذه الآية يتجنبون السكر أوقات الصلوات حتى نزل تحريم الخمر[35].

ثم جاءت المرحلة الأخيرة في تحريم الخمر فنزلت: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ **قال تعالى :** ﴿ ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ **صدق الله العظيم** بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صَدَقَ ٱللَّهُ ٱلۡعَظِيمُ أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَانِ ٱلرَّجِيمِ ﴾[36].

فقال عمر (رضي الله عنه) : اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا, فنزلت هذه الاية في تحريم الخمر سورة المائدة الى قوله تعالى: ﴿ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَانِ ﴾ فقال عمر (رضي الله عنه): انتهينا يا رب, فأمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بإراقة الخمر حتى امر بكسر الدنان تغليظا وتشديدا[37], فانتهى الصحابة عن شرب الخمر لأنهم تدرجوا في الامتناع عنها من قبل فأصبح الأمر يسيراً عليهم، وما كان ذلك إلا لعلم الله بمقدرتهم ولا تكلف نفس إلا وسعها فقد جعل الله النسخ هنا للتدريج في التشريع والتيسير على أمة محمد (ﷺ).

3. ابتلاء المكلف واختياره بالامتثال وعدمه حسب تطور الدعوة وحال الناس[38] ومثال ذلك:

-قوله تعالى:﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صَدَقَ ٱللَّهُ ﴾[39] قال ابو بكر الحداد معناه: (يا ايها الذين امنوا صدقوا بمحمد(صلى الله عليه وسلم) والقران, اطيعوا الله حق طاعته واثبتوا على الاسلام حتى لا يدرككم الموت الا وانتم مسلمون), قال أهل التفسير: فلما نزلت هذه الآية شق عليهم،

وقالوا: يا رسول الله ومن يقوى على هذا؟ فأنزل الله تعالى:﴿ النَّمْلِ القَصَصِ العَنكَبُوتِ الرُّومِ ﴾[40] فنسخت هذه الآية، أي بالغوا في تقواه جهد المستطاع قال مقاتل: ليس في آل عمران من المنسوخ إلا هذا[41].

-ومنه قوله تعالى:﴿ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ سُورَةُ الفَاتِحَةِ البَقَرَةِ آلِ عِمْرَانَ النِّسَاءِ المَائِدَةِ الأَنْعَامِ الأَعْرَافِ الأَنفَالِ التَّوْبَةِ يُونُسَ ﴾[42].

ذكر ابو بكر الحداد في تفسيره: لما نزل على رسول الله (ﷺ) هذه الآية اشتد ذلك على أصحاب رسول الله (ﷺ) فأتوا رسول الله (ﷺ) ثم جثوا على الركب، فقالوا: يا رسول الله (ﷺ) ما نزلت علينا اية اشد من هذه, ان احدنا ليحدث نفسه بما لا يحب ان يثبت في قلبه, يعني يحدث نفسه بامر من المعصية ثم لا يعمل بها, وانا لمؤاخذون بما تحدث به نفوسنا, اذن هلكنا, فقال رسول الله(صلى الله عليه وسلم): ((هكذا نزلت)) فقالوا: كلّفنا من الأعمال ما لا نطيق، فقال رسول الله(ﷺ): أتريدون أن تقولوا كما قال اليهود من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير؟ فلما قرأها القوم وذلّت (لانت) بها ألسنتهم أنزل الله في إثرها((آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ))[43], فانزل الله عز وجل (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) فنسخت ما قبلها, وقوله نسخها الله: أي أزال ما أخافهم من الآية الأولى وحوّله إلى وجه آخر[44].

4.تطبيب لنفس رسول الله (ﷺ) ونفوس أصحابه بتمييز هذه الأمة على الأمم وإظهار فضلها[45] مثال ذلك: قَالَ تَعَالَى:﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **قال تعالى :** ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **صدق الله العظيم** ﴾[46].

قال ابو بكر الحداد: اي انفروا الى الجهاد في سبيل الله شبابا وشيوخا, وقيل: موسرين ومعسرين, وقيل: مشاغيل وغير مشاغيل, وقيل: نشاطا وغير نشاط, اي خفت عليكم الحركة او ثقلت[47], الخفاف واحدها خفيف، والثقال واحدها ثقيل، وهما يكونان فى الأجسام وصفاتها من صحة ومرض ونحافة وسمن ونشاط وكسل، وشباب وكبر، ويكونان فى الأسباب والأحوال كالقلة والكثرة فى المال، ووجود الراحلة وعدم وجودها، ووجود الشواغل أو انتفائها, أي انفروا على كل حال من يسر أو عسر وصحة أو مرض وغنى أو فقر وقلة العيال أو كثرتهم أو غير ذلك مما ينتظم فى مساعدة الأسباب أو عدم مساعدتها بعد الإمكان والقدرة فى الجملة, فإذا أعلن النفير العام وجب الامتثال إلا حال العجز التام، وهو ما بينه الله تعالى نسخت في قوله تعالى:﴿ النِّسَاءِ المَائِدَةِ الأَنْعَامِ الأَعْرَافِ الأَنفَالِ التَّوْبَةِ يُونُسَ هُودٍ يُوسُفَ الرَّعْدِ إِبْرَاهِيمَ الحِجْرِ النَّحْلِ الإِسْرَاءِ الكَهْفِ مَرْيَمَ طَهَ الأَنبِيَاءِ الحَجِّ ﴾[48], أي ليس على الزمنى والشيوخ الكبار, ولا على المرضى الذين لا يقدرون على الخروج الى الجهاد, ولا على الذين لا تكون عندهم نفقة ينفقونها في الجهاد وهم الفقراء ليس

عليهم ماثم في القعود عن ذلك اذا كان قعودهم على وجه النصح لله ورسوله, وهو ان يسعوا في صلاح ذات البين وما يرجع الى الحث على الجهاد, ولا يكون قعودهم للتخريب على المسلمين وافساد شيء من امرهم, والنصح: اخراج الغش عن العمل(49).

المبحث الثالث

أنواع النسخ

إن النسخ يقع في أربعة أمور اتفق العلماء في ثلاثة منها واختلفوا في الرابع(50) وهذه الأمور هي:

1.نسخ القرآن بالقرآن: وهذا القسم متفق على جوازه ووقوعه من القائلين بالنسخ، وهو ثابت بالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وإجماع علماء الأمة(51).

وابو بكر الحداد هو أحد القائلين بنسخ القرآن بالقرآن، لما أورد من قوله تعالى:﴿ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِّسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قال تعالى: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صدق الله العظيم بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِّسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾(52).

﴿ مُحَمَّد الفَتْح الحُجُرَات قٓ الذَّارِيَات الطُّور النَّجْم القَمَر الرَّحْمَٰن الوَاقِعَة الحَدِيد المُجَادلَة الحَشْر المُمْتَحَنَة الصَّفّ الجُمُعَة المُنَافِقُون التَّغَابُن الطَّلَاق التَّحْرِيم ﴾(53), وقد بين ابو بكر الحداد عدداً من الآيات الناسخة والمنسوخة ومن تلك الآيات:

أ-آية الاعتداد بالحول نسخت بآية الاعتداد بأربعة أشهر وعشرا وهو قوله تعالى:﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِّسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قال تعالى: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صدق الله العظيم بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِّسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ﴾(54) أشار ابو بكر الحداد إلى أن هذه الآية ناسخة والمنسوخة هي:﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صَدَقَ ٱللَّهُ ٱلۡعَظِيمُ أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾(55).

ب-قال تعالى:﴿ الفَتْح الحُجُرَات قٓ الذَّارِيَات الطُّور النَّجْم القَمَر الرَّحْمَٰن الوَاقِعَة الحَدِيد المُجَادلَة الحَشْر المُمْتَحَنَة الصَّفّ الجُمُعَة المُنَافِقُون التَّغَابُن الطَّلَاق ﴾(56) قال ابو بكر الحداد: أي فرض عليكم معشر المؤمنين إذا حضرت أسباب الموت وعلله والأمراض المخوفة، وتركتم مالا كثيرا لورثتكم، أن توصوا للوالدين وذوى القربى بشيء من هذا الخير لا يعدّ في نظر الناس قليلا ولا كثيرا كانت ثم نسخت بآية الميراث(57) وهذا لايصح لان الله تعالى قال في سورة النساء ((من بعد وصية يوصى بها او دين))، فنسخ ذلك كله وصارت

الوراثة بأحد الأمور الثلاثة: بالنسب أو النكاح أو الولاء، فالمعنى بالنسب أن القرابة يرث بعضهم من بعض لقوله تعالى: ﴿الطُّورِ النَّجْمِ الْقَمَرِ الرَّحْمَٰنِ الْوَاقِعَةِ الْحَدِيدِ الْمُجَادِلَةِ الْحَشْرِ﴾[58]، قال ابو بكر الحداد: (نسخت هذه الآية الموارثة بالمؤاخاة والهجرة, وصارت للأدنى فالأدنى من القرابات)[59].

والخلاصة: إن هذه الآية أرجعت الأمور إلى نصابها، وأبطلت حكما شرع لضرورة عارضة فى بدء الإسلام، وهو الإرث بالتآخي في الدين، والتآخي حين الهجرة بين المهاجرين والأنصار حين كان المهاجري يرث الأنصاري دون قرابته وذوى رحمه ثم استثنى من ذلك الوصية، فقال: (إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلى أَوْلِيائِكُمْ مَعْرُوفاً) استثناء ليس من الاول ومعناه: ولكن فعلكم الى اوليائكم معروفا جائز, يريد ان يوصي الرجل لمن يتولاه ممن لا يرثه بما احب من ثلث ماله فيكون الموصى له اولى بقدر الوصية من القريب الوارث[60].

ج-ويذكر ابو بكر الحداد مثالاً أخر يذكر فيه أقوال العلماء حول آيات الجهاد.

كان رسول الله (ﷺ) في بداية الدعوة يعرض عن أعداء الإسلام ويصبر على آذاهم ويصفح عنهم ويهجرهم، وذهب بعض المفسرين إلى أن مسالمة وموادعة الكفار والعفو والصفح عنهم نسخ بآية السيف[61] وهي قوله تعالى:﴿ القَصَصِ العَنكَبُوتِ الرُّومِ لُقْمَانَ السَّجْدَةِ الأَحْزَابِ سَبَإٍ فَاطِرٍ يسٓ الصَّافَّاتِ صٓ الزُّمَرِ غَافِرٍ فُصِّلَتْ الشُّورَىٰ ﴾[62][63].

وقوله تعالى:﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ **قال تعالى:** ﴾ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ **صدق الله العظيم** ﴾[64], نسختها آية القتال, قال ابو بكر الحداد: نسخت هذه الاية بقوله تعالى:﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ **قال تعالى:** ﴾ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ ﴾[65].

2.نسخ السنة بالقرآن:

تباينت آراء العلماء في جواز نسخ السنة بالقرآن على مذهبين نوجزهما كالآتي:

المذهب الأول: جواز نسخ السنة بالقرآن ووقوعه عقلاً وشرعاً[66], وهو مذهب أغلب جمهور العلماء من الأشاعرة والمعتزلة والفقهاء[67] وأدلتهم في ذلك كالآتي:

*الدليل العقلي: إن القرآن والسنة هما وحي من الله قَالَ تَعَالَى:﴿ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ **صدق الله العظيم** بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ ﴾[68], إلا أن القرآن متلو والسنة غير متلوة ونسخ أحد الوجهين بالأخر غير ممتنع عقلاً[69].

*الدليل النقلي:

أ. نسخ استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة: قال تعالى: ﴿ النَّحۡلِ الإِسۡرَاءِ الۡكَهۡفِ مَرۡيَمَ طٰهٰ الأَنۡبِيَاءِ الۡحَجِّ ﴾[70], قال ابو بكر الحداد: كان النبي صلى الله عليه وسلم يتشوّق لتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، ويقع في روعه أن ذلك كائن، لأن الكعبة قبلة أبيه إبراهيم، وقد جاء بإحياء ملته وتجديد دعوته، ولأنها أقدم القبلتين، ولأن ذلك أدعى إلى إيمان العرب، وهم الذين عليهم المعول في إظهار هذا الدين، لأنهم أكثر الناس استعدادا لقبوله، ولأنها كانت مفخرة لهم وأمنا ومزارا ومطافا، ولأن اليهود كانوا يقولون: يخالفنا في ديننا ويتبع قبلتنا، ولولا ديننا لم يدر أين يستقبل القبلة، فكره النبي صلى الله عليه وسلم قبلتهم حتى روي أنه قال لجبريل: وددت لو أن الله صرفني عن قبلة اليهود إلى غيرها، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يديم النظر إلى السماء رجاء أن يأتيه جبريل بالذي كان يرجوه، فأنزل الله تعالى هذه الآيات[71], وقال الامام ابو بكر الحداد روي ان النبي (صلى الله عليه وسلم) صلى هو واصحابه نحو بيت المقدس سبعة عشر شهرا, وكانت الكعبة احب القبلتين الى رسول الله(صلى الله عليه وسلم)[72], فكان المسلمون يتوجهون في صلاتهم نحو بيت المقدس وذلك ثابت بالسنة النبوية من حديث البراء بن عازب الذي جاء في الصحيح: ((أن النبي (ﷺ) كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده أو قال أخواله من الأنصار وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر وصلى قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمرَّ على أهل مسجد وهم راكعون فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله (ﷺ) قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت[73]، ثم نسخ ذلك بالتوجه إلى الكعبة الشريفة بنص القرآن فلنحولنك الى قبلة تحبها وتهواها: قَالَ تَعَالَى:﴿النَّحۡلِ الإِسۡرَاءِ الۡكَهۡفِ مَرۡيَمَ طٰهٰ الأَنۡبِيَاءِ الۡحَجِّ الۡمُؤۡمِنُونَ النُّورِ الۡفُرۡقَانِ الشُّعَرَاءِ النَّمۡلِ القَصَصِ العَنكَبُوتِ الرُّومِ لُقۡمَانَ السَّجۡدَةِ الأَحۡزَابِ سَبَإٍ فَاطِرٍ يٰسٓ الصَّافَّاتِ صٰٓ الزُّمَرِ غَافِرٍ فُصِّلَتۡ الشُّورَى الزُّخۡرُفِ الدُّخَانِ الجَاثِيَةِ الأَحۡقَافِ مُحَمَّدٍ الفَتۡحِ الحُجُرَاتِ قٓ الذَّارِيَاتِ الطُّورِ النَّجۡمِ القَمَرِ الرَّحۡمَٰنِ ﴾[74], فنسخ نص القرآن ما ثبت بالسنة النبوية ليكون دليلاً على جواز نسخ السنة بالقرآن الكريم[75].

ب. حرمت السنة النبوية المباشرة للصائم في الليل: فقد روى الامام ابو بكر الحداد في تفسيره كان عمر(رضي الله عنه) قد أصاب من النساء بعد ما نام، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فأنزل الله هذه الآية, ونص الحديث أن عمر بن الخطاب (ﷺ) واقع أهله بعدما صلى العشاء فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه فأتى النبي (ﷺ) فقال: يا رسول الله إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي هذه الخطيئة، إني رجعت إلى أهلي بعدما صليت العشاء فوجدت رائحة طيبة فسولت لي نفسي فجامعت أهلي، فقال النبي (ﷺ) : ((ما كنت جديراً بذلك يا عمر، فقام رجال فاعترفوا بالذي كانوا صنعوا بعد العشاء))[76][77], فنزلت في عمر واصحابه, ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ونزل:﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صدق الله العظيم بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صَدَقَ ٱللَّهُ ٱلۡعَظِيمِ أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ سُورَةُ الفَاتِحَةِ البَقَرَةِ آلِ عِمۡرَانَ النِّسَاءِ المَائِدَةِ الأَنۡعَامِ الأَعۡرَافِ الأَنفَالِ التَّوۡبَةِ يُونُسَ هُودٍ يُوسُفَ الرَّعۡدِ إِبۡرَاهِيمَ ﴾[78]، فهذا دليل أخر على جواز نسخ السنة بالقرآن.

المذهب الثاني: عدم جواز نسخ السنة بالقرآن الكريم وهو مذهب (المانعين) وهو ما نقل عن الشافعي في أحد قوليه بأنه لا يجوز نسخ السنة بالقرآن[79] وقد استدل أصحاب هذا الرأي بالعقل والنقل.

1. الدليل العقلي: إن نسخ السنة بالقرآن يلزم تنفير الناس عن النبي (ﷺ) وعن طاعته لإيهامهم إن الله تبارك لم يرض عن ذلك وهذا مناقض للمقصود من البعثة النبوية[80]، لقوله تعالى: ﴿ الحَجِّ المُؤۡمِنُونَ النُّورِ الفُرۡقَانِ الشُّعَرَاءِ النَّمۡلِ القَصَصِ العَنكَبُوتِ الرُّومِ ﴾[81].

وهذا الدليل مردود لأنه: لو امتنع نسخ السنة بالقرآن لدلالته على أن ما شرعه أولاً غير مرض عنه لامتنع نسخ القرآن بالقرآن، والسنة بالسنة فهو خلاف إجماع القائلين بالنسخ[82].

2. الدليل النقلي:

وقد استدل المانعون على عدم الجواز بقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ صَدَقَ ﴾[83] ووجه الاحتجاج في هذه الآية هو أن الله تعالى جعل السنة مبينة للكتاب فيكون الكتاب مبيناً بها ويكون متوقفاً عليها، فلو جعلنا الكتاب ناسخاً للسنة لكان الكتاب مبيناً لها والسنة مبينة به[84].

وهذا الدليل هو الآخر مردود من وجهين: الأول/ يمكن أن يكون المراد بـ (التبيين) في النص الشريف (التبليغ)، والثاني/ إذا سلمنا بإرادة البيان فلا ينحصر به بل جاز مع كونه مبيناً ينطق بغير البيان[85].

وبعد هذا العرض لأدلة الفريقين من المجيزين والمانعين بقي علينا أن نتعرف على موقف ابو بكر الحداد من نسخ السنة بالقرآن ، ولعل بعضها عرضنا له مع أدلة المجيزين ، نجد أن الامام ابو بكر الحداد مع الذين ذهبوا إلى جواز نسخ السنة بالكتاب، وهذا إضافة إلى ما قدمناه من الأمثلة شاهداً إلى ما ذهب إليه:

كانت الغنيمة وتقسيمها خاصاً بالنبي(ﷺ) في بادئ الامر وكان ذلك من السنة ثم جاء ما نسخ تلك السنة فجعلوا الخمس من الغنائم بنص القرآن وذلك بقوله تعالى:

﴿ ﷽ ﷽ ﷽ ﷽ قال تعالى : ﴾ ﴿ ﷽ ﷽ ﷽ ﷽ صدق الله العظيم ﴾[86], قال ابن عباس (رضي الله عنهما): كان خمس الغنيمة يقسم على عهد الرسول(صلى الله عليه وسلم) على خمسة اسهم, سهم لله ورسوله واحد كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يعطي منه المحتاج والضعيف, ويجعل في عدة المسلمين من السلاح ونحوه, وسهم لذوي قرابة رسول الله(صلى الله عليه وسلم), وسهم ليتامى المسلمين عامة, وسهم للمساكين, وسهم لابن السبيل, واعلموا أيها المؤمنون أن كل ما غنمتموه من الكفار المحاربين، فاجعلوا أوّلا خمسه لله تعالى ينفق فيما يرضيه من مصالح الدين العامة كالدعوة للإسلام، وإقامة شعائره وعمارة الكعبة وكسوتها، ثم أعطوا للرسول منه كفايته لنفسه ونسائه مدة سنة، ثم أعطوا منه ذوى القربى من أهله وعشيرته نسبا وولاء[87] وهذا من قبيل نسخ السنة بالقرآن.

وبعد هذا العرض من أدلة الفريقين يتضح لنا رجحان أدلة الفريق الأول النقلية والعقلية لنسخ السنة بالقرآن لقوتها وورودها من الصحيح.

3.نسخ القرآن بالسنة:

آراء العلماء في هذا النوع من النسخ بين مؤيد ومعارض إلى مذهبين:

المذهب الأول: قالوا يجوز نسخ القرآن بالسنة[88] وإلى هذا ذهب أبو حنيفة[89], ومالك[90],

وعزاه الإمام الزرقاني إلى جمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة وذلك لإمكان وقوعه عقلاً ونقلاً[91].

أدلة المذهب الأول: حجتهم أنهم قالوا إن القرآن والسنة كلاهما وحي من الله وذلك واضح في قوله تعالى:﴿ ﷽ ﷽ صدق الله العظيم ﷽ ﷽ ﷽ ﷽ ﴾[92], وقوله تعالى: ﴿ ﷽ ﷽ ﷽ ﷽ قَالَ تَعَالَى: ﴾ ﴿ ﷽ ﷽ ﷽ ﷽ صَدَقَ ﴾[93], فالناسخ والمنسوخ هو من عند الله، والله هو الناسخ حقيقة لكنه أظهر النسخ على لسان النبي (صل الله عليه وسلم)[94], ومما نسخ من القرآن بالسنة، قوله تعالى:﴿ الفَتْحِ الحُجُرَاتِ قٓ الذَّارِيَاتِ الطُّوْرِ النَّجْمِ القَمَرِ الرَّحْمٰنِ الوَاقِعَةِ الحَدِيْدِ المُجَادِلَةِ الحَشْرِ المُمْتَحَنَةِ الصَّفِّ الجُمُعَةِ المُنَافِقُوْنَ التَّغَابُنِ الطَّلَاقِ ﴾[95], نسخت الوصية للوالدين والأقربين بقول النبي (صل الله عليه وسلم): ((إنَّ الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث))[96].

فذهب جماعة إلى أن وجوبها صار منسوخاً في حق الأقارب الذين يرثون وبقي وجوبها في حق الذين لا يرثون من الوالدين والأقارب، اي فرض عليكم معشر المؤمنين إذا حضرت أسباب الموت وعلله والأمراض المخوفة، وتركتم مالا كثيرا لورثتكم، أن توصوا للوالدين وذوى القربى بشيء من هذا الخير لا يعدّ في نظر

الناس قليلا ولا كثيرا، وقد قدروه بعدم الزيادة على ثلث المتروك للوارثين، وروى عن بعض الصحابة أن هذه الوصية إنما تكون لهم ما لم يكونوا وارثين، وذهب الأكثرون إلى أن الوجوب صار منسوخاً في حق الكافة وهي حتمية في حق الذين لا يرثون وجوّز بعض الأئمة الوصية للوارث، بأن يخص الثلث لأقاربه الذين لا يرثونه بالرحم, اذا لم يخف الضرر على ورثته, بعض من يراه أحوج من الورثة كأن يكون بعضهم غنيا وبعضهم فقيرا عاجزا عن الكسب، فمن الخير والمصلحة ألا يسوّى بين الغنى والفقير، والقادر على الكسب ومن يعجز عنه[97].

المذهب الثاني: أنه لا يجوز نسخ القرآن بالسنة المتواترة[98]، وإلى هذا ذهب الإمام الشافعي[99],وأحمد[100].

أدلة المذهب الثاني: أستدل أصحاب هذا المذهب بأدلة نقلية وعقلية ذكرها الآمدي[101], بقوله: ((وأما النافون فقد احتجوا بحجج نقلية وعقلية أما النقلية فمن خمسة أوجه))[102].

1. قوله تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قال تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صدق الله العظيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾[103], والسنة ليست مثلاً للقرآن.

2. قوله تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾[104], فحق نبيه بكونه مبيناً والناسخ رافع والرفع غير البيان.

3. قوله تعالى: ﴿ مُحَمَّدٍ الْفَتْحِ الْحُجُرَاتِ قٓ الذَّارِيَاتِ الطُّورِ النَّجْمِ الْقَمَرِ الرَّحْمَنِ الْوَاقِعَةِ الْحَدِيدِ الْمُجَادِلَةِ الْحَشْرِ الْمُمْتَحَنَةِ الصَّفِّ الْجُمُعَةِ الْمُنَافِقُونَ التَّغَابُنِ الطَّلَاقِ التَّحْرِيمِ ﴾[105], أخبر أن إنما يبدل الآية بالآية لا بالسنة.

4. قوله تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قال تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صدق الله العظيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾[106], وهو دليل على أن القرآن لا ينسخ إلا بالقرآن.

5.إن المشركين قالوا عند تبديل الآية مكان الآية: ﴿ الْحَدِيدِ الْمُجَادِلَةِ الْحَشْرِ الْمُمْتَحَنَةِ ﴾[107], فأنزل الله تعالى: ﴿ الْمُلْكِ الْقَلَمِ الْحَاقَّةِ الْمَعَارِجِ نُوحٍ الْجِنِّ الْمُزَّمِّلِ ﴾[108], وذلك يدل على أن التبديل لا يكون إلا بمنزلة روح القدس.

وأما الأدلة العقلية فلا داعي لذكرها لأنها أشبه بالأدلة النقلية وبعد ما ذكرنا أراء المجوزين والمانعين، يبدو لي أن رأي أصحاب المذهب الأول يكون راجحاً لأن ما قدموه من أدلة تكون غنية وكافية لترجيحها.

4. نسخ السنة بالسنة: وتحت هذا النوع أربعة أنواع[109]:

-نسخ متواترة بمتواترة.

-نسخ آحاد بآحاد.

-نسخ آحاد بمتواتر.

-نسخ متواتر بآحاد.

والثلاثة الأولى جائزة، أما النوع الرابع ففيه الخلاف الوارد في نسخ القرآن بالسنة الأحادية، والجمهور على عدم جوازه[110].

ومثال ذلك: ما جاء من حديث مسلم: ((نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها))[111], ومنه أيضاً ما جاء في صحيح مسلم، عن أبي هريرة قال: ((زار النبي (ﷺ) قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال: ((استأذنت ربي عزَّ وجل في أن استغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور، فإنها تذكر بالموت))[112][113].

المبحث الرابع

تفسير ابو بكر الحداد لآية النسخ وآية التبديل آية بآية

المطلب الأول: تفسير ابو بكر الحداد لآية النسخ

قال تعالى:﴿ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ **قال تعالى :** ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ **صدق الله العظيم** بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾[114].

1. سبب النزول: قال نزلت حين قال اليهود: حين حولت القبلة الى الكعبة: ان كان الاول حقا فقد رجعتم, وان كان الثاني حقا فقد كنتم على الباطل, وقيل سببها ان اليهود كانوا ينكرون نسخ الشرائع, ويقولون: ان النسخ سببه الندامة, ولا يجوز ذلك على الله, فنزلت هذه الاية ردا عليهم {ما ننسخ من أيةٍ أو ننسها}, وبين انه يدبر الامر كيف يشاء[115].

2. النسخ معناه: التبديل[116].

3. {ما ننسخ من آية}: قال ابن عباس (رضي الله عنهما) ما نثبت خطها ونبدل حجمها.

4. {أو ننسها}: نتركها غير منسوخه أي نأمر بتركها[117].

5. {نأت بخير منها} أي: نأت بخير من المنسوخة, اي اكثر من الثواب, وقيل: الين واسهل على الناس[118]، ولم يقل احد ان بعض القرآن خير من بعض في التلاوة والنظم, اذ جميعه معجز, لا أن آية خير من آية، لأن كلام الله واحد وكله خير.

6. {أو مثلها}: أو مثلها في المصلحة والثواب, فهو مثل آية القبلة جعل الله ثواب الصلاة الى الكعبة بعد النسخ مثل ثواب الصلاة الى بيت المقدس قبل النسخ[119], ذلك في المنفعة والثواب فكل ما نسخ إلى الأيسر فهو أسهل في العمل وما نسخ إلى الأشق فهو في الثواب أكثر.

7. {ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير}: الخطاب للنبي (ﷺ)، والمراد: اي من النسخ والتبديل, قال الزجاج: لفظة استفهام ومعناه تفهيم وتقرير, ولغيره من المؤمنين الذين ربما كان يؤذيهم ما كان يعترض به اليهود وغيرهم على النسخ، وضعيف الإيمان يؤثر في نفسه أن يعاب ما يأخذ به، فيخشى عليه من الركون إلى الشبهة أو تدخل في قلبه الحيرة، فجاء ذلك تثبيتا لهم وتقوية لإيمانهم، ببيان أن القادر على كل شيء لا يستنكر عليه نسخ الأحكام، لأنها مما تتناولها قدرته[120].

المطلب الثاني: تفسير ابو بكر الحداد لآية تبديل آية بآية

قوله تعالى:﴿ مُحَمَّدٌ الْفَتْحُ الْحُجُرَاتُ قٓ الذَّارِيَاتُ الطُّورُ النَّجْمُ الْقَمَرُ الرَّحْمَٰنُ الْوَاقِعَةُ الْحَدِيدُ الْمُجَادِلَةُ الْحَشْرُ الْمُمْتَحَنَةُ الصَّفُّ الْجُمُعَةُ الْمُنَافِقُونَ التَّغَابُنِ الطَّلَاقُ التَّحْرِيمُ ﴾[121].

-{وإذا بدلنا آية مكان آية} أي وإذا نسخنا آية واثبتنا مكانها اخرى, فأبدلنا مكانه حكم آية أخرى.

-{والله أعلم بما ينزل}: والله أعلم بمصالح العباد, ننزل في كل وقت ما هو الاصلح لهم, بالذي هو أصلح لخلقه فيما يبدل من أحكامه.

-{مفتر}: قال كفار قريش: المشركون المكذبون لرسوله: إنما أنت يا محمد كاذب فالناسخ والمنسوخ مختلق من تلقاء نفسك, وذلك ان المشركين قالوا: انك يا محمد تسخر اصحابك وتأمرهم اليوم بأمر, وتنهاهم عنه غدا, وأكثرهم لا يعلمون ما في التبديل من حكم بالغة[122].

-{بل أكثرهم لا يعلمون}: صدق رسول الله محمد(صلى الله عليه وسلم) وحقيقة القرآن, حقيقة القرآن، وبيان الناسخ من المنسوخ[123].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على الهادي البشير والسراج المنير، أشرف الأنبياء والمرسلين (ﷺ)

وبعد: ففي الختام اذكر أبرز ما توصلت إليه من نتائج وكما يأتي:

1. سعة وتنوع علم الإمام ابو بكر الحداد فقد كان جامعاً لعلوم القرآن، والفقه والحديث واللغة، وأسهم في كل علم من هذه العلوم بعدد من مؤلفاته التي لاقت قبول العلماء .
2. ترجح لنا أن آيات القرآن الكريم لها أكثر من نازل والسبب واحد، وآيات أخرى تعددت أسبابها والنازل واحد.
3. إنَّ الإمام ابو بكر الحداد من القائلين بالترتيب التوقيفي للسور الكريمة في المصحف فضلاً عن القول بالتوقيف بترتيب الآيات في السور القرآنية.
4. عرف الامام ابو بكر الحداد الناسخ والمنسوخ من الايات والاحاديث وبين انواع النسخ واهميته والحكمة من النسخ.
5. جواز نسخ السنة بالقرآن الكريم.
6. الاختلاف بين العلماء وقع في المتشابه ولم يقع في المحكم وأساس الاختلاف هو تفسير آية التشابه.
7. من الملاحظ في تحديد الإمام ابو بكر الحداد أنه يعتمد على المأثور من أقوال الصحابة والتابعين (ﷺ)، وأحياناً يذكر ذلك دون الإشارة إلى الأقوال ومصادرها.

وفي الختام أحمد الله سبحانه وتعالى على إنهاء هذا الجهد المتواضع، فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمن نفسي وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهوامش

(1) سورة الحجر: 9.

(2) لسان العرب: 61/3,(فص النون)، وينظر: تهذيب اللغة: 355/7، والمعجم الوسيط: 917/2، ومعجم مقاييس اللغة: 424/5، ومفردات القرآن للراغب الأصفهاني: 490، ومباحث علوم القرآن عند الكرماني: ص:186.

(3) ينظر: معجم مقاييس اللغة: 424/5، ومفردات القرآن للراغب الأصفهاني: 49.

(4) سورة الجاثية: 29

(5) ينظر: الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة بيروت، 1419هـ-1998م: 1437/1, ينظر: تفسير الحداد: 224/6.

(6) ينظر: الإتقان للسيوطي: 518، ومناهل العرفان: 368، ومباحث في علوم القرآن لمناع القطان: 211، والتبيان في علوم القرآن: 159، وعلوم القرآن الكريم، لنور الدين عتر: 131, تفسير الحداد: 224/6.

(7) جامع البيان: 472/2، والمرويات والآراء في النسخ من خلال تفسير ابن جرير الطبري ((جمعاً وتخريجاً))، رسالة ماجستير في الكتاب والسنة، لمحمد بن علي بن عيدان الغامدي، إشراف الدكتور: عبد الله بن علي بن أحمد الغامدي: 1420، ص:50.

(8) الناسخ والمنسوخ، النحاس: 424/1، وينظر: المرويات والآراء في النسخ من خلال تفسير ابن جرير الطبري: ص50.

(9) سورة الجاثية: 29.

(10) ينظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، لأبي محمد بن أبي طالب القيسي، تحقيق: د. احمد حسن فرحان، دار المنارة، جدة-مكة، ط1، 1406هـ: ص47-48.

(11) سورة البقرة: 106.

(12) ينظر: تفسير الحداد: 151/1.

(13) العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي: 201/4.

(14) ينظر: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر–بيروت: 126/1.

(15) ينظر: معجم مقاييس اللغة: 424/5، ولسان العرب: 624/3.

(16) سورة الحج: 52.

(17) تفسير الحداد: 438/4.

(18) ينظر: تفسير الطبري: 668/18، وتفسير ابن كثير: 445/5.

(19) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: تفسير سورة البقرة: 62/2.

(20) مقاييس اللغة، مادة (نسخ): 424/5.

(21) ينظر: التبيان في علوم القرآن: 160.

(22) ينظر: بالتفصيل: الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، مطبعة الإمام بالقاهرة: 722/5، وما بعدها، وتفسير القرطبي: 10198, ينظر: تفسير الحداد: 151/1.

(23) ينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن، ص229، ومباحث في علوم القرآن، مناع القطان: 219، والتبيان في علوم القرآن: 162.

(24) سورة الأنفال:65.

(25) ينظر: تفسير الحداد: 290/3.

(26) سورة الأنفال: 66.

(27) سورة البقرة: 234.

(28) سورة البقرة: 240.

(29) ينظر: تفسير الحداد: 365/1.

(30) التبيان في إعراب القرآن: 162، ومباحث في علوم القرآن، لمناع القطان: 219، والمقدمات الأساسية في علوم القرآن: 228.

(31) سورة البقرة:219.

(32) ينظر: تفسير الحداد: 320/1.

(33) سورة النساء: 43.

(34) ينظر: تفسير الحداد: 258/2.

(35) أخرجه أبو داوود في الأشربه، باب في تحريم الخمر: 259/5، والترمذي في تفسير سورة النساء: 380/8، وقال هذا حديث حسن غريب صحيح، وينظر: تفسير الحداد: 258/2.

(36) سورة المائدة: 90–91.

(37) ينظر: تفسير الحداد: 320/1–321.

(38) ينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن: 227، والتبيان في علوم القرآن: 162.

(39) سورة آل عمران: 102.

(40) سورة التغابن: 16.

(41) ينظر: تفسير الطبري: 7/68-69، وتفسير الحداد: 2/106-107.

(42) سورة البقرة: 284.

(43) رواه مسلم في الإيمان بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق برقم (199): 1/115, تفسير احداد: 2/452-453.

(44) ينظر: تفسير الحداد: 2/452-453.

(45) المقدمات الأساسية في علوم القرآن: 231.

(46) سورة التوبة: 41.

(47) ينظر: تفسير الحداد: 3/336.

(48) سورة التوبة: 91.

(49) ينظر: تفسير الحداد: 3/371.

(50) ينظر: الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله المعافري المالكي (ت543هـ) وضع حواشيه الشيخ زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط3، 1427هـ-2006م، ص:12-13، والبرهان في علوم القرآن: 2/20-21، والإتقان في علوم القرآن: 519، ومباحث في علوم القرآن، لمناع القطان: 215، والمقدمات الأساسية في علوم القرآن: 231-237.

(51) مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان: 215.

(52) سورة البقرة: 106.

(53) سورة النحل: 101.

(54) سورة البقرة: 234، تفسير الحداد: 1/356.

(55) سورة البقرة: 240، تفسير الحداد: 1/376.

(56) سورة البقرة: 180.

(57) ينظر: تفسير الحداد: 1/235-236-237، والناسخ والمنسوخ: 16، وأحكام القرآن للجصاص: 1/203-207.

(58) سورة الأحزاب: 6.

(59) تفسير الحداد: 5/322.

(60) ينظر: تفسير الحداد: 5/322.

(61) قيل إن هذه الآية الكريمة نسخت مائة وأربع عشرة آية في ثمان وأربعين سورة ذكرت في كتاب الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس: 267، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد: 194.

(62) قيل هي الأشهر الأربعة رجب وذو القعدة وذو الحجة ومحرم، وقال مجاهد وابن إسحاق: هي شهور العهد فمن كان له عهد فعهده أربعة أشهر، ومن لا عهد له فأجله إلى انقضاء المحرم خمسون يوماً، وقيل لها (حُرم) لأن الله تعالى حرم فيها على المؤمنين دماء المشركين والتعرض لهم، ينظر:تفسير الحداد: 3/303.

(63) سورة التوبة: 5.

(64) سورة الجاثية: 14.

(65) زاد المسير: 358/7, تفسير الحداد: 220/6.

(66) المستصطفى في علم الأصول: محمد بن محمد الغزالي (505هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية–بيروت، ط1، 1413هـ: 100/1، والمحصول في علم الأصول: محمد بن عمر بن الحسين الرازي (606هـ)، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية–الرياض، ط1، 1400هـ،: 508/3، والأحكام في أصول الأحكام الآمدي: 162/3، ومباحث علوم القرآن في إرشاد الساري لشرح صحيح: 149.

(67) إرشاد الفحول للشوكاني: 192، ومباحث علوم القرآن في إرشاد الساري: 149.

(68) سورة النجم: 3–4.

(69) الأحكام للآمدي: 162/3، وكشف الأسرار عن أخر أصول فخر الإسلام البزودي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري (ت730هـ)، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط1، 1418هـ–1997م: 264/3.

(70) سورة البقرة: 144.

(71) ينظر: تفسير الحداد: 195/1–196.

(72) صحيح البخاري: فتح الباري: 60/2, رقم: 399, كتاب الصلاة – والترمذي في سننه: تحفة الاحوذي: 298/8 رقم: 3042 سورة البقرة.

(73) صحيح البخاري: كتاب الإيمان: باب الصلاة من الإيمان، رقم الحديث (40): 18/1، وكتاب التفسير: (قد نرى تقلب وجهك في السماء) رقم الحديث: (4489): 131/3.

(74) سورة البقرة: 144، وتفسير الحداد: 195/1–196.

(75) ينظر: الأحكام للآمدي: 135/3، وكشف الأسرار على أصول البزدوي: 897/3، ومباحث علوم القرآن في إرشاد الساري: 149.

(76) الحديث أخرجه ابن جرير في التفسير: 498/3، وقال الشيخ شاكر: هذا الحديث بالإسناد مسلسل بالضعفاء وعزاه السيوطي في الدر المنثور لأبن جرير وابن أبي حاتم: 476/1, ينظر: تفسير الحداد: 257/1.

(77) ينظر: تفسير الحداد: 257/1.

(78) سورة البقرة: 187.

(79) المستصفى: 100، والأحكام للآمدي: 205/2–208.

(80) ينظر: الأحكام للآمدي: 207/2–208.

(81) سورة النساء: 64.

(82) ينظر: كشف الأسرار: 904/3، والأحكام للآمدي: 208/2.

(83) سورة النحل: 44.

(84) الإحكام للآمدي: 207/2، ومباحث علوم القرآن في إرشاد الساري: 152.

(85) الإحكام للآمدي: 205/2، ومباحث علوم القرآن في إرشاد الساري: 152.

(86) سورة الانفال: 41.

(87) ينظر: تفسير الحداد: 276/3.

(88) مباحث علوم القرآن عند ابن الجوزي: 234.

(89) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: 72/1، والفصول في الأصول، لأحمد بن علي الرازي الجصاص، دار النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت، 1405هـ، ط1، تحقيق: د.عجيل جاسم النشمي: 321/2.

(90) ينظر: قول رأي الإمام مالك في الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 65/2.

(91) ينظر: مناهل العرفان للزرقاني: 403.

(92) سورة النجم: 3-4.

(93) سورة النحل: 44.

(94) ينظر: الأحكام لابن حزم: 505/4، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: 451/2، ومباحث في علوم القرآن عند الكرماني: 203.

(95) سورة البقرة: 180.

(96) حديث صحيح رواه أبو داوود في الوصايا، باب في الوصية للوارث: 150/4،والترمذي في الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث: 309/6، وقال حديث حسن صحيح، والنسائي في الوصايا: 247/6، وابن ماجة في الوصايا: 2712 و 2714-905/2-906، وتفسير الحداد: 235/1-236.

(97) ينظر: تفسير الحداد: 235/1-236.

(98) مباحث علوم القرآن عند الكرماني: 202-204، ومباحث علوم القرآن عند ابن الجوزي: 233، والبحر المحيط: 75/5.

(99) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت489هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1418،1هـ-1999م: 451/1.

(100) روضة الناضر وجنة المناظر: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت620هـ)، تحقيق: د.عبد العزيز عبد الرحمن السعيد، جامعة الإمام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط2، 1399هـ: ص84.

(101) الأحكام للآمدي: 167/3-168.

(102) ينظر: مباحث علوم القرآن عند الكرماني: 203.

(103) سورة البقرة: 106.

(104) سورة النحل: 44.

(105) سورة النحل: 101.

(106) سورة يونس: 15.

(107) سورة النحل: 101.

(108) سورة النحل: 102.

(109) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص:216.

(110) المصدر نفسه

(111) أخرجه مسلم في صحيحه : 672/2، برقم (977) كتاب الجنائز، باب استئذان النبي (ﷺ) ربه في زيارة قبر أمه.

(112) أخرجه مسلم في الجنائز: 672/2, برقم (977): باب استئذان النبي (ﷺ) ربه عزَّ وجل في زيارة قبر أمه.

(113) ينظر تفسير الحداد: 389/3.

(114) سورة البقرة: 106.

(115) تفسير الحداد: 151/1.

(116) المصدر نفسه: 151/1.
(117) المصدر نفسه: 151/1-152.
(118) المصدر نفسه: 151/1.
(119) المصدر نفسه: 152/1.
(120) ينظر: تفسير الحداد: 188/1.
(121) سورة النحل: 101.
(122) تفسير الحداد: 157/4.
(123) ينظر: أسباب النزول للواحدي: 325, وينظر: تفسير الحداد: 157/4.

Sources and references

The Holy Quran

1. Topics of Quranic Sciences in Irshad al-Sari: 152.

2. Al-Ahkam by Al-Amdi: 3/162, and revealing the secrets about the last origins of the pride of Islam Al-Bazudi: Abdul Aziz bin Ahmed bin Muhammad Alaa Al-Din Al-Bukhari (died 730 AH), investigation: Abdullah Mahmoud Muhammad Omar, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1, 1418 AH. 1997 AD: 3/264.

3. Irshad al-Faloul by al-Shawkani: 192, and the investigations of the sciences of the Qur'an in Irshad al-Sari: 149.

4. Al-Tibayan fi Al-Qur'an Parsing: 162, Investigations in the Sciences of the Qur'an, by Manna Al-Qattan: 219, and Basic Introductions in the Sciences of the Qur'an: 228.

5. Jami' al-Bayan: 2/472, and narrations and opinions in copies through the interpretation of Ibn Jarir al-Tabari ((collected and extracted)), a master's thesis in the Qur'an and Sunnah, by Muhammad bin Ali bin Idan Al-Ghamdi, supervised by Dr: Abdullah bin Ali bin Ahmed Al-Ghamdi: 1420, p. 50.

6. Kindergarten Al-Nadir and the Garden of the Approaches: Abdullah bin Ahmed bin Qudamah Al-Maqdisi (d. 620 AH), investigation: Dr. Abdul Aziz Abdul Rahman Al-Saeed, Imam Muhammad bin Saud University, Saudi Arabia, Riyadh, 2nd floor, 1399 AH: p. 84.
7. Zad al-Masir: 7/358, Tafsir al-Haddad: 6/220.

8. Sahih Al-Bukhari: Fath Al-Bari: 2/60, No.: 399, The Book of Prayer - and Al-Tirmidhi in his Sunan: Tuhfat Al-Ahwadhi: 8/298 No.: 3042 Surat Al-Baqarah.

9. Al-Ain, Al-Khalil bin Ahmad Al-Farahidi: 4/201.

10. Lisan al-Arab: 3/61, (Fuss al-Nun), see: Tahdheeb al-Lughah: 7/355, The intermediate dictionary: 2/917, Dictionary of language standards: 5/424, Vocabulary of the Qur'an by Raghib al-Isfahani: 490, and the studies of the sciences of the Qur'an by al-Kirmani. : p: 186.

11. Investigations of the Sciences of the Qur'an according to Ibn al-Jawzi: 234.

12. Studies in the sciences of the Qur'an according to Al-Karmani: 202-204, and studies in the sciences of the Qur'an according to Ibn al-Jawzi: 233, and al-Bahr al-Muhit: 5/75.

13. Investigations in the Sciences of the Qur'an, Manna Al-Qattan, p.: 216.

14. Al-Mustafa fi 'Ilm al-Usul: Muhammad bin Muhammad al-Ghazali (505 AH), investigation: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 1, 1413 AH: 1/100, and the crop in 'Ilm al-Usul: Muhammad bin Omar bin al-Husayn al-Razi (606 AH).), investigation: Taha Jaber Fayyad Al-Alwani, Imam Muhammad bin Masoud Islamic University, Kingdom of Saudi Arabia - Riyadh, 1st edition, 1400 AH,: 3/508, and the rulings in the principles of the principles of the rulings Al-Amidi: 3/162, and the investigations of the sciences of the Qur'an in Irshad Al-Sari for a correct explanation: 149.

15. Language Standards, Article (Copies): 5/424.

16. Basic Introductions to the Sciences of the Qur'an: 231.

17. The Abrogator and the Abrogated: 16, and the provisions of the Qur'an for Jassas: 1/203-207.

18. The Naskh and the Abrogated, An-Nahas: 1/424, and see: Narratives and Opinions in the Naskh through the Tafsir of Ibn Jarir al-Tabari: p. 50.

19. Al-Fusoul fi Al-Osoul, by Ahmad bin Ali Al-Razi Al-Jassas, Publishing House: Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Kuwait, 1405 AH, 1st Edition, investigation: Dr. Ajil Jassim Al-Nashmi: 2/321.

20. The reasons for descending to Al-Wahidi: 325, and see: Tafsir Al-Haddad: 4/157.

21. Al-Itqan by Al-Suyuti: 518, Manahil Al-Irfan: 368, Investigations in the Sciences of the Qur'an by Manna Al-Qattan: 211, Al-Tibayan in the Sciences of the Qur'an: 159, and the Sciences of the Noble Qur'an, by Nour Al-Din Atr: 131, Tafsir Al-Haddad: 6/224.

22. Al-Ahkam by Ibn Hazm: 4/505, Lights of the Statement in Clarifying the Qur'an with the Qur'an: 2/451, and Investigations in the Sciences of the Qur'an at Al-Kirmani: 203.

23. Kashf al-Asrar on the Origins of al-Bazdawi: 3/897, and Mabahith al-'Ulum al-Qur'an in Irshad al-Sari: 149.

24. See: Clarification for the transcriber of the Qur'an and its abrogated, knowledge of its origins and people's differences in it, by Abu Muhammad bin Abi Talib al-Qaisi,

investigation: Dr. Ahmed Hassan Farhan, Dar Al-Manara, Jeddah - Makkah, 1, 1406 AH: pp. 47-48.

25. Al-Tibyaan fi Al-Qur'an Sciences: 160.

26. The Collector of the Rulings of the Qur'an: Interpretation of Surat Al-Baqarah: 2/62.

27. Colleges, by Abu Al-Baqa Ayoub bin Musa Al-Husseini Al-Kafwi, investigation: Adnan Darwish and Muhammad Al-Masri, Al-Resala Foundation Beirut, 1419 AH-1998 AD: 1/1437, see: Tafsir al-Haddad: 6/224.

28. Basic Introductions in the Sciences of the Qur'an, p. 229, and Investigations in the Sciences of the Qur'an, Manna' al-Qattan: 219, and Al-Tibayan in the Sciences of the Qur'an: 162.

29. The Abrogated and Abrogated in the Noble Qur'an, by Judge Abu Bakr Muhammad bin Abdullah Al-Ma'afari Al-Maliki (d. 543 AH), put in his footnotes by Sheikh Zakaria Omairan, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 3rd edition, 1427 AH-2006 AD, p.: 12-13, and the proof in the sciences of the Qur'an : 2/20-21, Proficiency in the Sciences of the Qur'an: 519, Investigations in the Sciences of the Qur'an, Manna' Al-Qattan: 215, and Basic Introductions in the Sciences of the Qur'an: 231-237.

30. Al-Ihkaam fi Usul Al-Ahkam, by Ibn Hazm, Al-Imam Press, Cairo: 5/722, and beyond, and Tafsir Al-Qurtubi: 10198, see: Tafsir Al-Haddad: 1/151.

31. Tafsir al-Haddad: 1/151.

32. Tafsir al-Tabari: 18/668, and Tafsir Ibn Kathir: 5/445.

33. Fath al-Qadeer, who combines the art of narration and the know-how in the science of interpretation, Muhammad bin Ali bin Muhammad al-Shawkani, Dar al-Fikr - Beirut: 1/126.

34. Breaking the Evidence in the Origins: Abu Al-Mudhaffar Mansour bin Muhammad bin Abdul-Jabbar Al-Samani Al-Tamimi Al-Hanafi and then Al-Shafi'i (d. 489 AH), investigation: Muhammad Hassan Muhammad Al-Shafi'i, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1, 1418 AH-1999 AD: 1/451.

35. Kashf al-Asrar: 3/904, and al-Ahkam by al-Amdi: 2/208.

36. Studies of Quranic Sciences at Al-Kirmani: 203.

37. A Dictionary of Language Measures: 5/424, and Lisan al-Arab: 3/624.